

# ﴿ جديد ﴾ فتوى في حكم عطاء المنظمات ( )

رشاد بن أحمد الضالعي

اخ كتب سؤالاً طويلاً يقول فيه عندنا رجل خطب خطبة جمعة واجاز فيها الاخذ من المنظمات ان كان من غير شرط مستدلاً ببعض الأدلة زواج المسلم بالكتابية وجوار النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة من المطعم بن عدي - [00:00:00](#) ودخول النبي صلى الله عليه وسلم في حلف الفضول ولو دعي الى مثله في الاسلام لاجاب وهكذا قال استدلال بقول الشيخ مقبل لا نحذر من الجمعيات التي تحفر الابار وتساعد المساكين ولكن نحذر من الحزبيات - [00:00:29](#) وفتوى الشاهنبل في جواز الاخذ من منظمة اليونسكو من غير شرط ولا قيد وشرب النبي صلى الله عليه وسلم من مزادة امرأة مشركة واكله من طعام اليهود يوم خيبر وقبول هدية المقوقس. وان هذه المنظمات تدعم وتذهب - [00:00:49](#) ولا تفسد ومنها منظمات تفسد. فيقول نرجو بيان ذلك وما هي النصيحة اولاً من العجب ان يوجد انسان خطيب جمعة ويبرر للناس اعمال المنظمات الموجودة اليوم في بلاد المسلمين حتى يأخذ الناس ذلك - [00:01:14](#) اسم الشرع اسم الدليل وكل هذه الأدلة التي ذكرها سعيدة جداً عن الموضوع الذي يستدل عليه بهذه الأدلة فما وجه المشابهة بين زواج المسلم بالكتابية وبين اخذ المسلم من عطاء الكفار - [00:01:43](#) زواج المسلم بالكتابية اولاً الزوج هو الرجل الرجل هو الذي يكون زوجاً والزوج له القوامة على امرأته في الغالب ان المرأة تابعة لزوجها وفي الغالب ان المسلم اذا تزوج بكتابية دخلت معه في الاسلام - [00:02:11](#) ثم هو حال مخصوص ليس مطلقاً الزواج بالكتابية لما خشي الضرر من زواج الكافر الكتابي بالمسلمة ما يجوز باجماع العلماء لا يجوز ان يتزوج الكتابي بمسلمة ان له السلطة عليها - [00:02:43](#) يخشى ان يبرها في دينها الشرع نظر الى المصلحة ان هذا الزوج قد يدخل هذه الكتابية في الدين ولكن لما كانت المسلمة قد تتبع الكتاب حرم ذلك وهكذا جوار النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة من المطعم بعديوة - [00:03:04](#) المطعم ذا اللي ما وجه الدلالة فيه وعلى كل استدلال في اخر بقبول النبي صلى الله عليه وسلم الهدايا من بعض الكفار كهدية المقوقس واخذ الطعام من اليهودية يوم خيبر - [00:03:22](#) هذه المسألة وهي قبول هدية الكافر فيها الأدلة على وجهين منها ادلة من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم في قبول الهدايا من بعض الكافرين ما الأدلة التي ذكرها ومن هذه اللجات بالنهي عن قبول هدايا الكفار - [00:03:41](#) في حديث عياض ابن حمار احمد وابي داود والبخاري في الادب المفرد وغيرهم انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم بهدية وكان مشركاً بناقة يهديها له وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت - [00:04:09](#) قال اني نهيت عن زبد المشركين المشركين اي عطاياهم وهداياهم مثله حصل لعامر ابن مالك الملقب بملاعب الاسنة اين اتى النبي صلى الله عليه وسلم بهدية قال عليه الصلاة والسلام اني لا اقبل هدية مشرك - [00:04:30](#) الحديث مرسل ولكن هو في الباب الحديث الاول حديث صحيح اسناده صحيح عن عياض ابن حمار وهذا لو نظرنا حكم عام خلاف الأدلة الاولى التي فيها القبول هي احوال مخصوصة - [00:04:54](#) وهذه الاحاديث من قوله بما تؤدي لفظاً عاماً لا اقبل هدية مشرك اني نهيت عن زبد المشركين عن هداياهم وعطاياهم وقد جمع بينها اهل العلم فمن اهل العلم من ذهب الى ان اخذ الهدية من الكفار خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم ليس لغيره - [00:05:11](#) وان هذا النهي للامة كلها ومن اهل العلم من ذهب الى تفصيل ان قبول هدية الكافر والمشرك حيث لا يكون حيث لا تكون هذه الهدية

وهذا العطاء جالبا للمودة والمحبة - 00:05:36

فليكون فيه تأليف لقلبه للدخول في الاسلام وان الدالة التي فيها النهي عن قبول هدية المشركين فيما اذا كان يخشى من المسلم الميل الى الكفار والاعتزاز بهم وقد قوى هذا الجمع الحافظ ابن حجر في فتح الباري - 00:06:04  
هذي الدالة وعلى هذا فننظر في واقع المنظمات اليوم هل القابل منها يؤثر عليهم يحبون الاسلام ويدخلون فيه او ان القابل منهم يتأثر بهم فيحب الكفر والكافرين ويتعاطف معهم الواقع الثاني بلا شك - 00:06:28

فالمسلمون اليوم بسبب عطاء هذه المنظمات تأثروا بها صاروا يمدحونها تركوا اشياء من دينهم اختلط الرجال بالنساء نزعت بعض النساء الحجاب قبلوا التصوير لنسائهم بل بعض المسلمات سافرت الى بلاد الغرب - 00:06:58  
بعض المسلمات سافرت الى محافظات اخرى وبقيت الايام والليالي حصل في ظل عمل هذه المنظمات الزنا والفجور وخلع الحجاب المحبة للكفار الميل الى افكارهم ففرق عظيم بين اخذ الرسول صلى الله عليه وسلم من بعض المشركين الهدية وبين هدايا ومنظمات اليوم - 00:07:19

الرسول صلى الله عليه وسلم كان الناس من الكفر يهدون له استجلابا لمودته يريدون التقرب اليه لانهم يخافون منه فقال اهل العلم ان كانت الهدية من الكافر يأمل الاخذ لها ان هذا الكافر يتأثر بالاسلام ويدخل فيه ويرى معاملة اهله فلا بأس لنفرض ان انسانا له - 00:07:47

كافر واذا قبل هديته يتأثر هذا الكافر بالاسلام وقد يدخل في الاسلام هذي مصلحة يقبل هديته اما ان كان الكافر يريد استمالة قلب المسلم لمحبتة ومحبة الكفر والثناء عليه فلا يجوز حين ذلك ان يقال يأخذ هديته هذا في مفسدة محضة - 00:08:14  
فعمل المنظمات اليوم هو الثاني الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم. حملة اهل العلم على ذلك وهم يعطون الناس من هذه الاموال لاستجلاب مودتهم للكفار للتنازل عن شيء من دينهم وهذا فعلا هو الذي حصل - 00:08:40  
ان كثيرا من المسلمين اغتر بهم وتابعهم في افكارهم وعمل كثيرا مما يريدون من المخالفات بسبب ما استمالوه به من العطاء واما هذه الدالة التي ذكرها هذا المتكلم فالحقيقة انه لا دلال فيها ابد - 00:08:59  
الشيخ مقبل رحمه الله في اخذ من منظمة اليونسكو معلوم قال اذا كان في اختلاط فقط لا يجوز الاخذ منها فتوى الشيخ منشورة. قال اذا وجد اختلاط بين الرجال والنساء فلا يجوز الاخذ منها - 00:09:21

قالوا بشرط ان الذي يأخذ منهم لابد ان يوعي هؤلاء الذين يدرسه من الطلبة الذين اخذوا يوعيهم ويملاً قلوبهم ببغض الكفار والتحذير منهم وبيان ما هم عليه من السوء هل ممكن تنزيل فتوى الشيخ اليوم على هذه المنظمات - 00:09:37  
لا يكون ابداء فالذين يأخذون المضادات يحسنون المنظمات عند المسلمين يزينونها في قلوبهم يثنون عليهم يمدحونهم صار هذا الخطيب يمدحهم وهو ممن يمدحهم. هل صار هذا الخطيب يملأ الناس من كراهية - 00:10:02  
هؤلاء الكفار والتحذير منهم والبغض لهم واذا كان فعلا ويفعل ذلك كيف مئات الالاف من المسلمين الجهال الذين يأخذون منهم هذه الفتوى او هذا الكلام من هذا الخطيب للجمعة غير صحيح - 00:10:22

وعليه ان يتقي الله تعالى لا يجوز ان يبرر عمل المنظمات. يرضى ان دعوة الى التنصير يكون هو من المبررين لها المنظمات تدعو الى التنصير يرضى ان الدعوة الى التبرج والسفور والاختلاط والفواحش هو من المروجين لها - 00:10:42  
الذي يبرر لها فعلها بالدالة الشرعية فلا يجوز له ذلك وعليه ان يتقي الله تعالى في ذلك ولا يحمل اثم من يخطب عليه من المسلمين يغرر بهم ولعل بعض الناس يأخذ شيئا من المنظمات - 00:11:05  
يعطونه شيئا ثم يريد يبرر لنفسه فيأتي بالدالة ليبرر فعل نفسه وهذا من الشيطان ان يحرف الانسان الدالة لاجل ان يبرر بفعل نفسه الرسول عليه الصلاة والسلام يقول نهيت عن زبد المشركين - 00:11:25

لا اقبل هدية مشرك. قال ابن القيم في زاد المعاد بمعنى كلام الله. ولهذا لا يعلم قط ان الرسول صلى الله عليه وسلم قبل هدية من مشرك حربي هؤلاء الذين يعطون هذه الاشياء اكثرهم محاربون للمسلمين - 00:11:45

وانما كان الرسول يأخذ ممن لصالحهم صالح ملك ايلة هدية قبلها الرسول بعد ان كان ملك ايلة ومن معه تحت حكم الرسول صلى الله عليه وسلم. ودفعوا الجزية اذا قبل منه الرسول استمالته للاسلام - [00:12:04](#)

المقوقس اكرم الرسول الذي بعثه الرسول صلى الله عليه وسلم اليه وعظمه. وبعث معه بهدية قبلها الرسول استماله لقلبه كيف يقال بقبول هدية اناس يريدون جرف المسلمين عن دينهم يريدون تنازلهم عن كثير من مبادئهم واخلاقهم التي دعا اليها الاسلام. ويأتي من يبرر ذلك هذا والله لا يجوز للانسان - [00:12:25](#)

وعليه ان يتقي الله ولا يكن سببا في اظلال من قد يسمع كلامه من المسلمين - [00:12:51](#)